

التبيان في تفسير القرآن

(479) ولانفعهم غيره - عزوجل - ، لانه يبطل تملكه لغيره ذلك اليوم كما ملكهم في دار الدنيا كما يقال: صار أمرنا إلى القاضي لأعلى معنى قرب المكان، وإنما يراد بذلك أنه المتصرف فينا والأمر لنا دون غيره. قوله تعالى: (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير) (21) - آية بلاخلاف - هذا خطاب لليهود والنصارى ناداهم الله خصوصاً لينبئهم على ما يذكر لهم. وقوله (قد جاءكم رسولنا يبين لكم) يدل على أنه اختصه من العلم بما ليس مع غيره " على فترة من الرسل " يعني على انقطاع من الرسل. وفيه دلالة على أن زمان الفترة: لم يكن فيه نبي. والفترة انقطاع ما بين النبيين عند جميع المفسرين. والاصل فيها الانقطاع عما كان عليه من الجد فيه من العسل، يقال: فترعن عمله وفترته عنه. وفتر الماء إذا انقطع عما كان عليه من البرد إلى السخونة. وامرأة فاترة الطرف أي منقطعة عن حدة النظر. وفطور البدن كفتور الماء، والفتر ما بين السبابة والابهام إذا فتحا. وقال الحسن: كانت هذه الفترة بين عيسى ومحمد (ص) ستمائة سنة وقال قتادة خمسمائة وخمسين سنة. وقال الضحاك أربعمائة سنة وبضعا وستين سنة. وقوله (أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير) يدل على بطلان مذهب